جامعة دمياط
Damietta University
كلية الآداب
قسم اللغة العربية وآدابها

تناوب حروف الجر
والباء في قوله تعالى "وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ" أنموذجًا
دراسة نحوية تحليلية مقارِنة

الباحث

علاء جمعة عوض خليل

إشـراف

أ.د. فَتَحَ اللهُ صالح علي المصري

أستاذ النحو والصرف المتفرغ بالقسم

العام الجامعي
1444 هـ - 2022 م

جامعة دمياط
Damietta University

Colleg of Arts

Department of Arabic Language and Literature

Alternating preposition
And the (B) in the Almighty's saying "and wipe over your heads"
As a model, a comparative analytical grammatical study

researcher

Alaa Gomaa Awad Khalil

Supervisor

Prof. Fathallah Saleh Ali Al-Masry

afull-time professor of grammar and morphology in the department

Academic year

1444 AH - 2022 AD

تناوب حروف الجر

والباء في قوله تعالى "وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ" أنموذجًا

علاء جمعة عوض خليل

ماجستير، قسم اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب، جامعة دمياط.

(المستخلص)

حروف الجر أحد ركائز معاني النصوص ودلالاتها، ولكل حرفٍ معانه الأصلي، الخاص به. ومن العلماء مَن يرى تناوب حروف الجر دائمًا، ومنهم مَن يرى عدم ذلك مطلقًا، ومنهم مَن يتوسط، فيرى ذلك في حالٍ دون الأخرى، بشروط يجب استيفاؤها.

والباء الجارَّة في قوله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ"، محل خلاف في معناها ودلالتها، قديمًا وحديثًا، فإن فقهاء الحنفية والحنابلة قالوا إنها تعني الإلصاق، وهو أصل معناها، وعليه قال فقهاء الحنفية بإجزاء مسح بعض الرأس؛ وعليه أيضًا قال فقهاء الحنابلة بوجوب مسح كل الرأس. وقال فقهاء الشافعية إنَّ الباء تعني التبعيض، أي أنها بمعنى (مِن)؛ وعليه يجزئ عندهم مسح بعض الرأس. وقال فقهاء المالكية إنَّ الباء زائدة مؤكِّدة، وعليه قالوا بوجوب مسح كل الرأس. وهذا الإشكال يندرج لغةً تحت مبحث تناوب حروف الجر، وزيادتها، والذي توصَّل إليه هذا البحث، أنَّ حروف الجر لا تتناوب، ما لم تكن ثمت سَعَة؛ فالباء لا تعني (مِن)، وإنما باقية على أصل معناها، وهو الإلصاق، وكذلك فإن الباء -فيما رأيت- أقرب إلى أن تكون زائدةً مُؤَكِّدةً.

ولأنَّ الأحكام الشرعية لا تُستَمَدُّ من اللغة ودلالاتها فحسب، وإنما تُستَمَدُّ أولًا من السُّنَّة النبوية؛ إذ السُّنَّة بيان القرآن وتطبيقه، فإنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قط أنه اكتفى بمسح بعض رأسه في الوضوء فقط، وإنما في كل وضوئه كان يمسح رأسه الشريف كله؛ وعليه فإنَّ الظاهر وجوب مسح كل الرأس، والله أعلم.

الكلمات المفتاحية:

تناوب حروف الجر، معاني حرف الباء، التضمين في الأفعال، مسح الرأس في الوضوء.

تاريخ المقالة:

تاريخ استلام المقالة:

تاريخ قبول المقالة:

المقدمة:

إنَّ لغتنا الجميلة لغة معانٍ ودلالات، وهي لغة مرنة، لا جمود فيها؛ لذا كان هذا – فيما يبدو لي- من دوافع العلماء القائلين بتناوب حروف الجر، وهو ما سيُظهر البحث صحته من عدمها من وجهة نظر الباحث. وكذلك فإنَّ استنباط الأحكام الفقهية لا يعتمد على اللغة العربية فحسب، وإنما يُستَمَدُّ كذلك من البيان العملي لهذه الأحكام، وهو السُّنَّة النبوية الشريفة، وهو أيضًا ما سيُظهِره هذا البحث.

أسباب اختيار البحث:

الوقوف على حكم من أحكام الشريعة الإسلامية، التي لا غِنَى لمسلم عنها، والتي تندرج في فقه العبادات.

قيمة البحث:

إنَّ البحث في معاني حروف الجر وتناوبها من عدمه، قد يبدو قليل الأهمية؛ لكن عند الخوض في نصوص العربية، تُظهِر أهمية الوقوف على معاني هذه الحروف ودلالاتها، وتناوبها من عدمه، ومن هذه النصوص هذا النص الرباني الكريم، "وامسحوا برءوسكم"، والذي تترتب على دلالته عمل من أهم الأعمال، وهو الوضوء، الذي هو مفتاح الصلاة، التي هي أعظم الأعمال اليومية، في حياة المسلم.

أهداف البحث:

الوقوف على بعض معاني حروف الجر عامة، وحرف الباء خاصة، وتناوب حروف الجر من عدمه، والقدر المجزئ في مسح الرأس عند الوضوء.

إشكالية البحث:

يتلخص البحث في هذا الموضع في الإجابة عما يلي:

أولًا: هل حروف الجر تتناوب؟

ثانيًا: ما معاني الباء الجارة؟ وهل مِن معانيها التبعيض؟

ثالثًا: مِن المترتب على دلالة الباء: ما القدر المُجزِئ مِن مسح الرأس عند الوضوء؟

وللإجابة عن هذا لا بد من الوقوف على التالي:

أولًا: التناوب في حروف الجر:

وللعلماء في هذا ثلاثة آراء، تتلخص فيما يلي[1]:

1- المنع المطلق، وتأويل كل ما سمع: وهو كما قال الشاطبي رأي جماعة، أكثرهم البصريون، وأقلهم الكوفيون[2]، ويتلخص مذهبهم من ناحية القياس في أن حروف الجر لا تتصرف تصرف الأسماء والأفعال؛ فتَقصُر عن التناوب، وأنها لا تتناوب كذلك قياسًا على أحرف النصب والجزم، وأما من ناحية السماع وما جاء من نصوص شعرية وقرآنية تُوهِم التناوب، فإنها إما أن تُؤَوَّل تأويلًا يقبله اللفظ، وإما على تضمين العامل –الفعل- معنى عامل آخر –فعل آخر- يتعدى بذلك الحرف، فيُقَدِّرُون ذلك فيما ورد من كلام العرب، ومن القرآن الكريم وكذلك، فمما يُؤَوَّل على هذا المذهب قوله تعالى "ولأصلبنكم في جذوع النخل"[3]، قال ابن هشام حاكيًا عن هذا المذهب: ((إنَّ (في) ليست بمعنى (على)، ولكن شُبِّهَ المصلوب لتمكنه من الجذع بالحالِّ فيه))[4]، ومما يُحمَل على التضمين على هذا المذهب قول أبي ذؤيب الهذلي[5]:

شَرِبنَ بماءِ البحر ثم ترفعتْ متى لُجَجٍ خُضرٍ لَهُنَّ نَئِيجُ[6]

وكذلك قول عنترة:

شربتْ بماء الدُّحرُضَينِ فأصبحتْ زَوْراءَ تَنفِرُ مِن حِياض الدَّيلَم[7]

وكذلك قوله تعالى "عينًا يشرب بها عباد الله"[8]، وكذلك قول الشاعر[9]:

فلثِمتُ فاها آخِذًا بقرونها شُر بَ النَّزِيف بِبَرد ماءِ الحَشرَج[10]

فقد رأى أصحاب هذا المذهب تضمين الفعل (شرب) معني الفعل (رَوِيَ) الذي يتعدى بحرف الجر الباء، فيتعدى الفعل (شرب) بالباء الجارة؛ لأنه جرى عندهم مجرى (روي) الذي يتعدى به،

---

(1) الخصائص لابن جني (308/2)، مغني اللبيب لابن هشام الأنصاري (179/2)، المقاصد الشافية في شرح ألفية ابن مالك للشاطبي (646/3)، النحو الوافي لعباس حسن (537/2).

(2) المرجع السابق.

(3) سورة طه: 71.

(4) سبق تخريجه.

(5) هو خويلد بن خالد بن محرث، من الطبقة الثالثة، مخضرم، قال عنه ابن سلام: ((كان شاعرًا فحلًا، لا غميزة فيه ولا وهن))، وقال أيضًا: ((أشعر هذيل غير مدافع أبو ذؤيب))، انظر: طبقات فحول الشعراء (131/1)، الشعر والشعراء (639/2)، الأعلام (325/2).

(6) البيت من الطويل، والشاهد: الباء في (شربن بماء البحر)، انظر: ديوان الهذليين (52/1)، تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة 301، حروف المعاني والصفات للزجاجي 48، الجنى الداني (43/1)، شرح التسهيل لابن مالك (153/3)، التذييل والتكميل لأبي حيان الأندلسي (198/11).

(7) البيت من الكامل، والشاهد (الباء) في (شربت بماء الدحرضين)، انظر المراجع في البيت السابق، والمنتخب من كلام العرب لكراع النمل (710/1)، سر الصناعة لابن جني (143/1)، اللمحة في شرح الملحة لابن الصائغ (244/1).

(8) سورة الإنسان: 6، والشاهد الباء في "يشرب بها". وانظر: المراجع في البيتين السابقين، والصاحبي لابن فارس (67/1)، الإبانة في اللغة للعوتبي (303/1).

(9) البيت لعبيد بن أوس الطائي في الحماسة البصرية (113/2)، ولعمر ابن أبي ربيعة في ديوانه 488، ولأحدهما أو لجميل بثينة في شرح شواهد المغني للسيوطي (320/1)، وقد ذكره راينهرت فايبرت في ديوان الراعي النميري 302، ولا أراه كذلك.

(10) البيت من الكامل، والشاهد الباء في (ببرد ماء الحشرج). وانظر المراجع في الأبيات السابقة.

مع بقاء حرف الجر الباء على معناه الأصلي، الذي لَخَّصَه سيبويه في الإلزاق والاختلاط، حتى قال: ((فما اتسع من هذا في الكلام فهذا أصله))[1].

فهذا المذهب ينبني على ثلاث ركائز:

الأولى: التأويل، وفيه استعمال المجاز، وإن هذا المذهب مُؤدَّاه بقاء الحرف على معنًى واحد في كل استعمالاته، وإنَّ إثبات المجاز في المعنى العام للكلام لئلا يتغير معنى كلمة منه هي الحرف لمن التعسف بمكان، كما نَوَّه إلى ذلك ابن هشام الأنصاري[2]، فهذه إشارة إلى ضعفٍ في هذا المذهب.

الثانية: التضمين، وهو واردٌ في اللغة؛ فإنه كما قال ابن جني: ((وجدتُ في اللغة من هذا الفن شيئًا كثيرًا لا يكاد يُحاط به ..... فإنه فصل في العربية لطيف حسن، يدعو إلى الأنس بها، والفقاهة فيها))[3]، وقد قال العلامة شوقي ضيف: ((وحقًّا لاحظ ذلك[4] سيبويه والكسائي في بعض الأمثلة بشهادته، كما لاحظه أبو علي الفارسي))[5]، ما يدل على اتفاق النحاة الأوائل على إثبات التضمين، طريقةً من طرق اللسان العربي في التعبير، فهذه إشارة إلى قوة في هذا الرأي.

الثالثة: الإطلاق، وذلك في تقدير التأويل والتضمين في كل ما يرد من كلام، وإنه كما قال ابن جني -وهو من أكثر النحاة توضيحًا للتضمين في مسائل كثيرة[6]- عن مذهب تناوب حروف الجر بعضها عن بعض: ((ولسنا ندفع أن يكون ذلك كما قالوا، لكنا نقول إنه يكون بمعناه في موضع دون موضع ، على حسب الأحوال الداعية إليه والمُسَوِّغَة له، فأما في كل موضع، وعلى كل حال، فلا))[7]، فكذلك فإن القول بهذا الرأي على إطلاقه دون قيد -من وجهة نظري- يؤدي إلى تكلف وتعسف في مواضع دون مواضع، وفاقًا لما قرره ابن هشام[8]، فهذه إشارة إلى ضعف في هذا الرأي.

مما سبق تظهر قوةٌ في هذا الرأي من جهة التضمين، وضعفٌ من جهة التأويل، مع بُعد ما فيه من الإطلاق عن الصواب.

2- الجواز المطلق في كل ما سُمِع: وهو رأي أكثر الكوفيين، ومن البصريين المبرد[9]، وإن مذهبهم يتلخص قياسًا في تصرف الحروف تصرف الأسماء والأفعال، فإنها تتناوب في معانيها كتناوب الأسماء والأفعال في معانيها، وسماعًا فيما جاء عن العرب من كلام، وكذا ما في القرآن الكريم من هذا القبيل، فإنه يُحمَل على ظاهره في تناوب حرفٍ بَدَلَ حرف، فإن الحرف (في) في

---

(1) الكتاب لسيبويه (217/4).
(2) المغني لابن هشام الأنصاري (179/2).
(3) الخصائص لابن جني (312/2).
(4) يعني التضمين.
(5) المدارس النحوية 275.
(6) المرجع السابق.
(7) الخصائص لابن جني (310/2).
(8) سبق تخريجه.
(9) الكامل للمبرد (73/3).

"ولأصلبنكم في جذوع النخل بمعنى (على)، والباء في الشواهد الشعرية السابقة وفي مثلها، وفي "عينًا يشرب بها عباد الله" وفي مثلها بمعنى (مِن) التبعيضية، مع بقاء الكلام على ظاهره، لا تأويل فيه، ولا تضمين في العامل.

غير أنَّ هذا القول مع ما فيه من بُعدٍ عن الجمود في المنع المطلق، وعن الالتجاء إلى ما يمكن الاستغناء عنه من التأويل، وكذلك التضمين أحيانًا، وكذلك بُعدٌ عن أصلٍ لا يُختلَف فيه، وهو أن التصرف في الأفعال أكثر منه في الحروف، وعليه فإنَّ ورود الفعل بمعنى غيره مما يتعدى به حرف الجر أولى من ورود حرف بَدَلَ حرف، وذلك ليكون تضمينًا للفعل بمعنى أبلغ مما ذكر، فإنه إن قلتَ بتضمين الفعل (شَرِبَ) معنى الفعل (رَوِيَ) فإنك حينها أثبت معنًى زائدًا، وهو حصول فائدة الشرب، وهو الرِّيُّ، ذلك أفضل في المعنى من أنْ تقول إنَّ حرف الباء قد جاء بمعنى (من) التبعيضية، فضلًا عن أن تقول إنه يأتي للتبعيض؛ إذ القول بترادف الأفعال أسهل من القول بترادف الحروف، فهو أقيس في العربية، وأكثر استعمالًا واتفاقًا بين النحاة، كما أن تناوب الحروف ضعيف في باب القياس، كما قال الشاطبي عن الشواهد التي ذكرها ابن مالك في هذا الصدد: ((..... وإن كان فيها كثرة لم تبلغ مبلغ أن يقاس عليها غيرها، وكذلك جميع ما يذكره من هذا اللفظ لا يبلغ مبلغ القياس، فلا يقال منه إلا ما سُمِع، بخلاف المعاني التي أثبتها الأئمة سيبويه وغيره، فإنَّ القياس جار فيها))[1]، وكذا ما قاله ابن جني عن القول بالتناوب: ((ألا ترى أنك إن أخذت بظاهر هذا القول غُفلًا هكذا لزمك عليه أن تقول: ((سِرتُ إلى زيد))، وأنت تريد: معه، وأن تقول: ((زيد في الفَرَس))، وأنت تريد: عليه، وأن تقول: ((زيد في عمرو))، وأنت تريد عليه في العداوة، وأن تقول: ((رَوَيتُ الحديث بزيد))، وأنت تريد: عنه، ونحو ذلك مما يطول ويتفاحش)) اهـ[2].

مما سبق يظهر ضعفٌ في هذا الرأي من ناحية ضعفِ تَصَرُّف الحرف مقارنة بالفعل، وكذلك ما فيه من إطلاقٍ في كل ما سُمِع.

3- التوسط بين المنع والجواز: وهذا رأي بعض العلماء، مثل ابن جني وابن هشام والشاطبي[3]، جمعًا بين المذهبَين، وأَخذًا باستدلال الفريقَين، فإنَّ المنع المطلق في كل النصوص ولازمه، وهو التأويل أحيانًا يكون تعسفًا وتكلفًا، كما في "ولأصلبنكم في جذوع النخل"، فإن القول بأن (في) قد نابت عن (على)، واستُعمِلَت في معناها كنيابة الفرع عن الأصل، وقيامه مقامه، فيه أخذ بالظاهر، ويكون استعمال (في) نيابة عن (على) لحصول تشبيه المصلوب بالحالِّ في الجذع لتمكن الجذع منه، وكذلك فإن التَّجَوُّز المطلق كما في "عينًا يشرب بها عباد الله"، والقول بأن الباء فيها للتبعيض أقرب -فيما أرى- للخطأ منه إلى الصواب؛ إذ الأَولَى -كما بدا لي- أن (يشرب) بمعنى (يروى)، تصريفًا للفعل، لا تصريفًا للحرف، فوجه الباء أنها ما يتعدى به الفعل المُضَمَّن معناه (يروى) في الفعل الملفوظ (يشرب)، لتُستفادَ زيادةٌ في المعنى، وهي حصول الرِّي لأهل الجنة.

---

(1) المقاصد الشافية للشاطبي (645/3).
(2) الخصائص (310/2).
(3) سبق تخريجه.

وإنَّ القول بأن كل حرف قد وضع لمعنًى واحدٍ أصليٍّ حقيقيٍّ لمن الصحة بمكان ، فيقال إن الباء وضعت للإلصاق، و(على) وضعت للاستعلاء، و(في) للظرفية، وهكذا كما ذكر النحاة البصريون، غير أنه لا مانع مما ذكره الشاطبي: ((فكأن الباء مثلًا مرادفةٌ لـ (مع) في معنى (مع)، و لـ (مِن) و(عن) في معناهما في الاستعمال، إلا أنهم لم يبلغوا الأصل الذي اعتبره المانعون جملةً، بل جعلوا الحرف منسوبًا إلى الحرف، فقالوا: الباء تأتي بمعنى (مِن) مثلًا، ولم يقولوا: إن الباء و(مِن) تأتيان للتبعيض، إعلامًا -والله أعلم- بأنَّ معنى التبعيض في الباء دخيل غير أصيل، ويشهد لذلك عدم كثرته، وقصوره عن بلوغ ما يقاس عليه، حتى أنه لو فُرِضَ كثيرًا شهيرًا ما نسبوه إلى الحرف ، بل نسبوا الحرفَين معا إلى المعنى، كما قال المؤلف[1] في (إلى) واللام: إنهما معا لانتهاء الغاية، ولم يقل: إن (إلى) لانتهاء الغاية، واللام بمعنى (إلى)، كما قال هنا: إن الباء بمعنى (مع)، وكذا إيذانًا بأصالة اللام في ذلك، وعدم أصالة الباء فيه)) اهـ[2]، وهكذا في سائر الحروف، مذهب عام، يُعمَل به.

الرأي المختار في تناوب الحروف:

وهو أنَّ كل حرف من حروف الجر له معنًى واحدٌ حقيقيٌّ بمثابة الأصل، فيقال: إنَّ (في) معناها الأصلي الظرفية، كقولك: زيد في البيت، ولا مانع من أن يُستَعمَل حرف الجر نيابة عن غيره أحيانًا، كعمل الفرع عمل الأصل، وقيامه مقامه، فيقال مثلًا: إن (في) قد تُستَعمَل كفرعٍ في معنى الاستعلاء على الأصل، الذي هو (على)، كما في "ولأصلبنكم في جذوع النخل"، فتكون (في) بمعنى (على)، غير أنَّ هذا الاستعمال لا يُلجأ إليه إلا إذا لم يكن عنه مندوحة، ولم يَحسُن القول بالتضمين في الفعل، ولم يكن سوى التأويل لمعنى الكلام، فحينئذٍ يُلجأ إلى القول بالتصرف في الحرف والنيابة فيه؛ فإنه خير من التأويل والعدول عن الظاهر.

وهذا الذي اخترته موافق لما اختاره مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إذ كان قراره في التضمين أنه قياسي، لا سماعي، لكن بشروطٍ ثلاثة:

1- تحقق المناسبة بين الفعلين.
2- وجود قرينة، تدل على الفعل الآخر، ويؤمن معها اللبس.
3- ملاءمة التضمين للذوق العربي.

وأوصى ألَّا يُلجأ إلى التضمين، إلا لغرض بلاغي[3].

في معاني الباء الجارة:

---

[1] يعني ابن مالك صاحب الألفية، التي يشرحها هو.
[2] المقاصد الشافية (646/3).
[3] انظر: القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة لخالد بن سعود العصيمي 111.

على ما سبق يمكن القول بأن الباء الجارة أصل معناها الإلصاق كما لخصه سيبويه[1]، وإن ما جاء من نصوص مُوهِمًا غير ذلك من معانيها فإنَّ العامل يُضَمَّن معنى عامل آخر يصلح تعديه بها، كما قيل في "عينًا يشرب بها عباد الله" آنفًا، أما قول الشاعر:

شَرِبنَ بماء البحر .....

ومثله؛ فإنه يحتمل النيابة، ويحتمل التضـــمين، غير أن النيابة -عندي- أوجه، وهو أن الباء قد نابت عن (من) التي من معانيها التبعيض؛ إذ ليس من الضروري الشرب حتى الرِّي، ولا قرينة تدل عليه، هذا على ما في (من) من خلافٍ في كونها للتبعيض من عدمه، فقد قال أبو حيان فقد قال أبو حيان في معانيها: ((والتبعيض: ذهب الجمهور والفارســي إلى أن (من) تكون للتبعيض، نحو: أكلتُ من الرغيف، ويصـلح مكانها (بعض)، وذهب المبرد والأخفش الصـغير وابن السـراج، وطائفة من الحذاق، ومن أصـــحابنا الســـهيلي، إلى أنها لا تكون للتبعيض، وإنما هي لابتداء الغاية، وأن ســـائر المعاني التي ذكروها راجع إلى هذا المعنى)) اهـــ[2]، والخلاف فيها مرجعه إلى ما جاء من خلاف في حروف الجر عامة، ويقال فيها ما قد قيل آنفا في حروف الجر عامة، فالأصل فيها لابتداء الغاية، وأحيانًا يُضَمَّن العامل معنى عاملٍ آخر، وأحيانًا تُستَعمل في غير أصل معناها، فتكون بمعانٍ أُخَر، ومنها التبعيض.

وإنَّ الباء قد تُزاد في الكلام توكيدًا له، وذلك إذا كان العامل يصـلح لئن يتعدى بنفسـه، ولا وجه للتضـــمين، ولا للتأويل، ومن هذا قوله تعالى "ومَن يُرِد فيه بإلحاد"[3]، وقوله تعالى "وهُزِّي إليك بجذع النخلة"[4]، وقوله تعالى "فليمدد بسب إلى السماء"[5]، أي: إلحادًا، جذع، سبب، فهي زائدة في المفعول[6]، وقد جاء ذلك عن العرب وحكاه الفراء عنهم قائلا: ((العرب تقول: هُزَّ به وهزه، خذ الخطام وخذ بالخطام، تَعَلَّق زيدًا وتعلق بزيد، خذ برأسه وخذ رأسه، أُمدُد بالحبل وامدُد الحبل))[7]، فإنَّ مثل هذا يقال فيه: إن الباء زائدة للتوكيد.

الباء في "وامسحوا برءوسكم":

الأوجه فيها تتلخص في ثلاثة، لخصها السمين الحلبي على النحو التالي[8]:

الوجه الأول: أنها للإلصاق، أي ألصقوا المسح برءوسكم، وهذا أخذ بالمعنى الحقيقي الأصلي للباء، وقد قال بهذا الوجه الواحدي والزمخشـري وابن جزي[9]، ومُؤَدَّى هذا الوجه في مسـح الرأس عند بعض الفقهاء ما قاله الزمخشري: ((وماسح بعضـه ومستوعبه بالمسح، كلاهما مُلصِقٌ للمسح

---

(1) سبق تخريجه.
(2) ارتشاف الضرب لأبي حيان الأندلسي (1719/4).
(3) سورة الحج: 25.
(4) سورة مريم 25.
(5) سورة الحج: 15.
(6) المغني لابن هشام الأنصاري (160/2).
(7) معاني القرآن للفراء (165/2).
(8) الدر المصون (209/4).
(9) انظر: التفسير البسيط للواحدي (281/7)، الكشاف للزمخشري (22/3)، التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي (224/1).

برأســـه))[1]، ولا أرى وجاهة في اعتراض أبي حيان على كلام الزمخشـــري الســـابق حين قال: ((وليس كما ذكر، ليس ماسح بعضه يطلق عليه أنه ملصق المسح برأسه، إنما يطلق عليه أنه ملصق المسـح ببعضـه، وأما أن يطلق عليه أنه ملصـق المسـح برأسـه حقيقة فلا، إنما يطلق عليه ذلك على سـبيل المجاز، وتسـمية لبعض بكل))[2]، فقد أحسـن السـمين الحلبي الرد وأوجز حين قال: ((هذه مُشاحة، لا طائل تحتها))[3]، فيكون المذهب وجوب مسح بعض الرأس وهو مذهب الحنفية[4]، حيث قال ابن عابدين[5]: ((إن المعتمد رواية الربع، وعليه مشـــى المتأخرون))، أي وجوب مســـح ربع الرأس عندهم؛ استنادًا إلى ما ورد في السنة النبوية من مسحه ρ بناصيته، وقد قَدَّرُوا الناصية بربع الرأس، فقالوا بوجوب مسح بعض الرأس مُحَدَّدًا بربعها، هذا مع كون الحنابلة قد رأوا أيضًا أن الباء للإلصاق، فتفيد إلصاق الفعل بالمفعول، أي بكل المفعول، وعليه وجب عندهم مسح كل الرأس.

وإن هذا الوجه لا يخالف فعلا مما صـــح عنه ρ، وهو مُحتَمَلٌ، غير بعيد؛ إذ إنه قول بالمعنى الأصـلي للباء، الذي لا خلاف عليه، وإنَّ ردَّ الكلام إلى أصـل ما وضـع له لا خلاف على صـحته ورجاحته، إلا أن يدل دليل، أو تشير إشارة إلى غيره، وهذا ما قد يظهره النظر فيما يلي من أوجه.

الوجه الثاني: أنها للتبعيض، وهذا فرع على أصـــل، هو القول بتناوب الحروف، وأن الباء قد نابت عن (مِن)، التي من معانيها التبعيض، على خلافٍ، على نحو ما ذكرت آنفًا، ومن القائلين بهذا الوجه عبد القاهر الجرجاني والفخر الرازي[6]، وإنه في مثل هذا المعنى يقال ما قاله الشـــاطبي: ((وأما في وقوعها موقع (من): فحيث كان الفعل في معنى الشـــرب ونحوه كما مَرَّ في الأمثلة، بخلاف ما إذا تعدى بها ذلك الموضـــع، كالمُثُل المعترض بها))[7]، وإن فعل المســح ليس على نحو فعل الشـرب ، فلا يقال في الباء الجارة المتعلقة به إنها للتبعيض، وإنما هي إما على الأصـل، وهو الإلصـاق، وإما على غيره إذا كانت ثمت إشـارة تشـير إليه، أو دليل يدل عليه، وبهذا يظهر ضـعفٌ في هذا الوجه لغة، ومُؤَدَّى هذا الوجه في مسـح الرأس وجوب مسـح بعضـها، لا كلها، وهو مذهب الشـافعية[8]، وقد ذكر ابن جني أن أصـحاب الشـافعي يحكون عنه القول بأن الباء للتبعيض، وهذا ما لم أجده في كتب الإمام -رحمه الله- التي وقفت عليها، غير أنه فقط قال بمســـح بعض الرأس، وهذا ليس بلازم للقول بأن الباء للتبعيض؛ إذ في الباب حديث صـحيح -سبقت الإشـارة إليه- استدل الإمام به.

الوجه الثالث: أنها **زائدة مُؤكِّدة**، وهذا حملًا لها على قوله تعالى "ومن يرد فيه بإلحاد"، أي: إلحادًا، وقوله تعالى "وهزي إليك بجذع النخلة"، أي جذع النخلة، وقوله تعالى "فليمدد بســـبب إلى

---

[1] الكشاف للزمخشري (610/1).
[2] البحر المحيط لأبي حيان (190/4).
[3] الدر المصون للسمين الحلبي (209/4).
[4] الفقه على المذاهب الأربعة (60/1).
[5] الموسوعة الفقهية الكويتية (255/37).
[6] انظر: درج الدرر لعبد القاهر الجرجاني (550/1)، التفسير الكبير للفخر الرازي (96/1).
[7] المقاصد الشافية للشاطبي (649/3).
[8] الفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمن الجزيري (60/1).

السماء"، أي فليمدد سببًا، وقوله تعالى "فطفق مسحًا بالسوق والأعناق"[1]، أي مسح السوق، وكذا قول الشاعر[2]:

هُنَّ الحرائرُ لا رباتُ أَخمِرةٍ سودُ المَحاجرِ لا يقرأنَ بالسُّوَر[3]

فإن معناه: لايقرأن السور، وقد زيدت الباء، ومثله قول النابغة الجعدي[4]:

نحن بنو جَعدَة أصحاب الفَلَج
نضرب بالسيف ونرجو بالفَرَج[5]

كذا معناه: نرجو الفرج، فإن الباء قد زيدت في هذا كله زيادةً مفيدةً، فإما أن تفيد توكيدًا، وإما أن تقوّم وزنًا، وإنَّ هذا مبناه على ما حكاه الفراء عن العرب قائلًا[6]: ((العرب تقول: خذ الخطام، وخذ بالخطام، تَعَلَّقْ زيدًا، وتَعَلَّقْ بزيد، خذ برأسه، وخذ رأسه، أُمدُد بالحبل، وامدُد الحبل))[7]، وكذا جعل الفراء قول القائل: ((إنه ليتكلم بكلامٍ حسن)) و((يتكلم كلامًا حسنًا)) سواءً، على اعتبار زيادة الباء[8]. ومن القائلين بهذا الوجه مكي والكرماني والعكبري والقرطبي وأبو حيان والسمين الحلبي[9]، وإنَّ القول بزيادة الباء في الآية الكريمة توكيدًا للأمر ليس ببعيد؛ فإنَّ فعل المسح ليس ببعيد عن الأفعال التي حكاها الفراء، بل هو -فيما يبدو لي- على نَسَقها؛ إذ إنه يتعدى بنفسه مثلها، وليس في معنى فعل الشرب، أو في معنى مثله حتى يقال فيه بالتضمين، ومن ثَمَّ تكون الباء

---

(1) سورة ص: 33.

(2) أكثر العلماء على نسبة البيت للراعي النميري، وقد وقع في شعره، وفي شعر القتال الكلابي. والراعي هو عبيد بن حصين بن معاوية النميري، لقب بالراعي؛ لكثرة وصفه الإبل، شاعر مشهور، ذكره ابن سلام في الطبقة الأولى من الإسلاميين، ت (90هـ)، انظر ترجمته: طبقات فحول الشعراء لابن سلام (502/2)، الشعر والشعراء لابن قتيبة (404/1)، الأعلام للزركلي (188/4). والقتال الكلابي هو عبد الله بن مجيب بن المضرحي بن عامر بن كلاب، وقيل اسمه عبادة، وقيل عبيد، شاعر إسلامي، كان في الدولة المروانية في عصر الراعي وجرير والفرزدق، لقب بالقتال لتمرده وفتكه، ت نحو (70هـ)، انظر في ترجمته في: الشعر والشعراء (694/2)، خزانة الأدب للبغدادي (107/9)، الأعلام (190/4).

(3) البيت من البسيط، والشاهد فيه (لا يقرأن بالسور). وانظر: ديوان الراعي 122، ديوان القتال 53، شرح نقائض جرير والفرزدق لأبي عبيدة (942/3)، غريب القرآن لابن قتيبة (291/1)، مجالس ثعلب 365، التبيان للعكبري (1295/2)، شرح المفصل لابن يعيش (475/4)، الارتشاف لأبي حيان (1704/4)، الجنى الداني (217/1)، شرح شواهد المغني للسيوطي (336/1)، خزانة الأدب (107/9).

(4) هو أبو ليلى عبد الله بن قيس بن جعدة بن كعب بن ربيعة، مختلف في اسمه فقيل: قيس بن عبد الله، من المخضرمين، ذكره ابن سلام في الطبقة الثالثة، كان قديمًا شاعرًا مفلقًا، طويل البقاء في الجاهلية والإسلام، قيل كان أكبر من النابغة الذبياني، وكان مختلف الشعر مغلبًا، أي مغلوبا، وقيل في شعره: خمار بواف، مطرف بآلاف، أي أن في شعره تفاوتًا، فمنه المبرز ومنه الرديء، ت نحو (50هـ). انظر: طبقات فحول الشعراء (123/1)، الشعر والشعراء (280/1)، الأعلام (207/5).

(5) البيت من الرجز، والشاهد فيه الباء في (نرجو بالفرج). انظر: ديوان النابغة الجعدي 48، مجاز القرآن لأبي عبيدة (5/2)، تأويل مشكل القرآن (156/1)، الإنصاف لأبي البركات الأنباري (230/1)، الارتشاف لأبي حيان (1704/4)، الجنى الداني للمرادي (52/1)، المغني لابن هشام (147/1).

(6) معاني القرآن للفراء (165/2).

(7) أي الفراء، انظر معاني القرآن له (215/3).

(8) المرجع السابق.

(9) انظر: الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي (1622/3)، غرائب التفسير وعجائب التأويل للكرماني (320/1)، التبيان في إعراب القرآن للعكبري (422/1)، تفسير القرطبي (87/6)، البحر المحيط لأبي حيان (190/4)، الدر المصون للسمين الحلبي (209/4).

للإلصاق، أو يقال بنيابة حرف الباء عن (مِن)، التي تفيد التبعيض أحيانًا، فضلًا عن أن يقال بالتأويل كما في "ولأصـــلبنكم في جذوع النخل"، فإنه على هذا تظهر قوة هذا الوجه لغةً، وإنَّ مُؤَدَّى هذا الوجه في مســـح الرأس عند القائلين به مِمَّن ســـبق ذكرهم وجوب مســـح كل الرأس، وهو مذهب المالكية[1]، غير أن هذا المُؤدَّى عليه اعتراض؛ إذ الأمر في الآية الكريمة حين القول بزيادة الباء، أو أنها للإلصاق يقع موقع ما بينه الطبري حين قال[2]: ((الله أمر بالمسح برأسه القائم إلى صلاته، مع سائر ما أمره بغسله معه، أو مسحه، ولم يَحُدَّ ذلك بحدٍّ لا يجوز التقصير عنه ولا يجاوزه، وإذا كان ذلك كذلك فما مسح به المتوضئ رأسه فاستحق بمسحه ذلك أن يقال: مسح برأسه، فقد أدَّى ما فرض الله عليه من مسح ذلك؛ لدخوله فيما لزمه اسم ماسح برأسه إذا قام إلى صلاته)) اهـــ، وعليه يظهر أولوية عدم التحديد في القدر المجزئ من مسح الرأس عند الوضوء.

بيانٌ من السنة النبوية، وتوجيهه:

إذا قيل في الآية الكريمة كما قال الشافعي: ((وكان معقولًا أنَّ مَن مسح مِن رأسه شيئًا فقد مسح برأسه، ولم تحتمل الآية إلا هذا، وهو أظهر معانيها))[3]، فإنه يقال إنَّ التشريع لا بد فيه من الرجوع إلى السنة النبوية، فقد قال ابن القيم وغيره: لم يصح عن النبي ﷺ في حديث واحد أنه اقتصر على مسح بعض رأسه ألبته[4]، فقد جاءت كل الأحاديث الصحيحة تفيد بأنه ﷺ كان يمسح برأسه كلها، ولما مسح بناصيته من رأسه كمَّل المسح على العمامة، كما ثبت ذلك عن المغيرة بن شعبة[5]، إذ قال: ((توضأ -يعني رسول الله ﷺ- فمسح بناصيته، وعلى العمامة وعلى الخفين))[6]، فإن قيل بقول الزمخشري إنَّ ماسح بعض رأسه قد ألصق المسح برأسه[7]، وإن الشارع الحكيم لم يَحُدَّ حدًّا للمسح، ويكون على ذلك كما قال الطبري مَن مسح شيئًا مِن رأسه دخل في مسمى الماسح[8]، يُقال إنَّ هذا وإنْ صحَّ لغةً فإنه لا يلزم أن يصح شرعًا؛ إذ إنَّ أحكام الشرع الحنيف لا تستنبط اعتمادًا على اللغة فحسب، وإنما أول ما تستنبط منه السنة النبوية، التي هي بيان وتطبيق لتلك الأحكام الربانية؛ كما بيَّن الله ﷻ ذلك "وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّل إليهم"[9]، وكما أنَّ الأمر بالصـــلاة في كلام الله ﷻ مجمل، وتبيينه بالسنة النبوية، كما قال ﷺ ((صَلُّوا كما رَأَيتُمُوني أُصَلِّي))[10]، فكذلك الوضوء

---

(1) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري (60/1)، الموسوعة الفقهية الكويتية (255/37).
(2) تفسير الطبري (51/10).
(3) كتاب الأم للشافعي (56/2).
(4) انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام للصنعاني (66/1)، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام 21، صحيح فقه السنة لكمال سالم (118/1).
(5) هو المغيرة بن شعبة بن أبي عامر الثقفي، من كبار الصحابة أولي الشجاعة والمكيدة، فقد كان من دهاة العرب، حتى قيل له مغيرة الرأي، أسلم عام الخندق، وشهد غزوة الحديبية وبيعة الرضوان، وقد شهد عدة معارك بعد موت النبي ﷺ، منها معركة اليمامة، وفتوح الشام، وذهبت عينه باليرموك، مات بالكوفة 50 هـ. انظر: أُسْد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير (471/4)، سير أعلام النبلاء للذهبي (21/3)، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (156/6).
(6) انظر: صحيح مسلم، باب المسح على الناصية والعمامة (230/1)، شرح النووي على صحيح مسلم (172/3).
(7) سبق تخريجه.
(8) سبق تخريجه.
(9) سورة النحل: جزء من الآية 44.
(10) صحيح البخاري (128/1)، باب الأذان للمسافر، حديث رقم 131.

ينبغي أن يكون كوضوئه ﷺ. ولا شبهة فيما ثبت عن ابن عمر أنه مسح بعض رأسه في الوضوء[1]، فإنَّ العبرة بفعله ﷺ، لا بفعل غيره، وإنْ كان من أصحابه إذا كان تأويلًا تأوله.

نتائج البحث:

على ما سبق فالذي يظهر -لي- أنَّ:

1- التضمين في الأفعال قياسي، لا سماعي بشروط، سبق ذكرها.
2- كل حرف من حروف الجر له معناه الأصلي، الذي يُستَعمَل فيه.
3- لا مانع أن يُستَعمَل حرفٌ نيابةً عن حرف، من باب عمل الفرع عمل الأصل، وقيامه مقامه، لكن ينبغي أن لا يُقال بهذا إلا إذا لم يكن ثمت سَعَة، ولم يحسن القول بالتضمين في الفعل.
4- فالتضمين في الأفعال مقدم على تناوب الحروف؛ إذ التصرف في الأفعال -فيما ظهر لي- أولى منه في الحروف.
5- الباء في الآية الكريمة "وامسحوا برءوسكم" زائدة في المفعول به، على نحو ما سبق ذكره، مِن الآيات الكريمة، والشواهد الشعرية، وما حكاه الفراء عن العرب.
6- والمذهب -في مسح الرأس- الأكثر موافقة لظاهر الأدلة اللغوية والسُّنِّيَّة، هو مذهب المالكية والحنابلة، وهو وجوب مسح كل الرأس.

الخاتمة:

إنَّ اللغة العربية لغة القرآن الكريم، وهي كشَّاف معانيه ودلالاته؛ لذا يجب على كل ناظر في كتاب الله عز وجل، أن يأخذ قسطًا ولو كان قليلًا منها، ليحقق ما قاله الطبري رحمه الله: ((إنّي لأعجبُ مِمَّن قرأ القرآن، ولم يعلَم تأويلَه، كيف يلتذُّ بقراءته؟!))، وإنه كما شهد له الأعداء، إن له لحلاوة، وإن عليه لطَلَاوَة، وإنه لَمُثمِرٌ أعلاه، مُغدِقٌ أسفلُه، وإنه ليعلو، ولا يُعلَى، وإنه لَيَحطِم ما تحته، ولا ينتفع أحد بهذا الوصف حق الانتفاع، حتى ينهل من معاني هذا الكتاب العظيم، الذي هو كلام رب العالمين، ولا يتسنى ذلك إلا بالرجوع إلى لغته الشريفة الكريمة.

التوصيات:

أوصي إخواني وأخواتي من الباحثين في خِضَمِّ اللغة العربية الشريفة، بمزيد من الدراسات لمعاني حروف المعاني عامة، وحروف الجر خاصة، وخير نص تُطَبَّق فيه مثل هذه الدراسات القرآن الكريم، ذلكم الكتاب الذي لا تفنَى عجائبه، ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلَق عن كثرة الرد، فيه الخير والهدى في الدنيا والآخرة.

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.

---

[1] انظر سبل السلام شرح بلوغ المرام للصنعاني (54/1).

- الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، 2002 م.
- الأم، للشافعي، محمد بن إدريس بن العباس بن عبد مناف المطلبي القرشي، تحقيق د. رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، 1422هـ، 2001 م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، للأنباري، عبد الرحمن بن محمد، المكتبة العصرية، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، 1424هـ - 2003 م.
- البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، 1420هـ.
- تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة الدينوري، عبد الله بن مسلم، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.
- التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء العكبري، تحقيق علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه، بدون تاريخ.
- التذييل والتكميل في شرح التسهيل، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق حسن هنداوي، دار القلم بدمشق، ودار كنوز إشبيليا بالرياض 2005م.
- الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي حسن بن قاسم، تحقيق فخر الدين قباوة، دار الكتب العلمية، 1992م.
- حروف المعاني والصفات، للزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق، تحقيق علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، 1984م.
- الخصائص، لابن جني، عثمان بن جني، تحقيق محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت، بدون تاريخ.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر البغدادي، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، 1997م.
- دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر، للجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن، تحقيق وَلِيد بِن أحمد بن صَالِح الحُسَيْن وإياد عبد اللطيف القيسي، الناشر: مجلة الحكمة، بريطانيا، 1429 هـ - 2008 م.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي، أحمد بن يوسف، تحقيق أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، بدون تاريخ.
- ديوان الهذليين، دار الكتب المصرية، طبع بمطبعة دار الكتب المصرية، 1995هـ.
- الصاحبي في فقه اللغة، لابن فارس، دار الكتب العلمية، 1997م.
- ديوان الراعي النميري، جمع وتحقيق راينهرت فايبرت، دار النشر: فرانتس شتاينر، المعهد الألماني، بيروت، 1980م.
- سبل السلام شرح بلوغ المرام، للأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل، دار الحديث بالقاهرة، بدون تاريخ.

- شرح ألفية ابن مالك للشاطبي (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية)، أبي إسحاق إبراهيم بن موسى، تحقيق مجموعة محققين، 1428هـ - 2007 م.
- شرح شواهد المغني، للسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق أحمد ظافر كوجان، ومحمد محمود ابن التلاميذ التركزي الشنقيطي، لجنة التراث العربي، 1386 هـ - 1966 م.
- شرح المفصل، لابن يعيش الموصلي، تقديم د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، 2001م.
- شرح ألفية ابن مالك للشاطبي (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية)، أبي إسحاق إبراهيم بن موسى، تحقيق مجموعة محققين، 1428هـ - 2007 م.
- الشعر والشعراء، لابن قتيبة الدينوري، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث، 1423هـ.
- صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، 1422هـ.
- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.
- طبقات فحول الشعراء، لابن سلام الجمحي، تحقيق محمود محمد شاكر، دار المدني، بدون تاريخ.
- غرائب التفسير وعجائب التأويل، لتاج القراء الكرماني، محمود بن حمزة، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، بدون تاريخ.
- الفقه على المذاهب الأربعة، لعبد الرحمن بن محمد الجزيري، دار الكتب العلمية، 1424 هـ - 2003 م.
- الكامل في اللغة والأدب، للمبرد، محمد بن يزيد، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، 1417 هـ - 1997 م.
- الكتاب، لسيبويه، أبي بِشْر عمرو بن عثمان بن قَنْبَر، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، 1408هـ - 1988م.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، للزمخشري محمود بن عمر، دار الكتاب العربي، 1407هـ.
- اللمحة في شرح الملحة، لابن الصائغ، محمد بن حسن بن سِباع، تحقيق إبراهيم بن سالم الصاعدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1424هـ - 2004م.
- معاني القرآن، للفراء يحيى بن زياد، تحقيق أحمد يوسف نجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الدار المصرية للتأليف والترجمة، بمصر، الطبعة الأولى، بدون تاريخ.
- المدارس النحوية، لشوقي ضيف، أحمد شوقي عبد السلام ضيف، دار المعارف بالقاهرة، بدون تاريخ.
- مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق محمد فواد سزكين، مكتبة الخانجى، 1381هـ.

- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام الأنصاري، تحقيق عبد اللطيف محمد الخطيب، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت، 2000م.
- النحو الوافي، لعباس حسن، دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة، بدون تاريخ.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الطبعات من 1404 - 1427 هـ، الأجزاء (1 -23): الطبعة الثانية، دار السلاسل بالكويت، الأجزاء (24 – 38): الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة بمصر، الأجزاء (39-45): الطبعة الثانية، طبع وزارة الأوقاف الكويتية.
- الهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي بن أبي طالب، مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د الشاهد البوشيخي، الناشر كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، 1429هـ ، 2008م.